

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٨٠ لسنة ٢٠١٠

بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة التل الكبير بمحافظة الإسماعيلية
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠١٠ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو
لمجلس الشعب عن الدائرة الثانية بمحافظة الإسماعيلية لوفاة أحد شاغليها ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تقبل طلبات الترشيح لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية ومقرها
مركز شرطة التل الكبير بمحافظة الإسماعيلية من العمال والفلاحين فقط ابتداءً من يوم
الأربعاء الموافق ٢٣ يونيو ٢٠١٠ حتى يوم الأحد الموافق ٢٧ يونيو ٢٠١٠
ويكون قبول الطلبات من الساعة التاسعة صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف مساءً
فيما عدا اليوم الأخير فيمتد الميعاد إلى الساعة الخامسة مساءً .

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الإسماعيلية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٥ يونيو ٢٠١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠

٢٥٦٠٢ س ٢٠٠٩ - ٢٠٠٦